

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات

التأديبية وتعديلاته ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع في الطعن رقم ١٢٤٠٦

لسنة ٥٩ ق عليا ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٥/١٠/٢٠١٥ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر:

(المادة الاولى)

ترجع أقدمية الأستاذة/ ريهام تقاوى محروس عمران - وكيل النيابة الإدارية ،

في وظيفة معاون نيابة إدارية ، إلى ٢٢/٤/٢٠٠٩ - تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية

رقم ١٢٩ لسنة ٢٠٠٩

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسي